

المطلب الثالث : حق المشاركة في ادارة الشؤون العامة

الفرع الاول : الحقوق السياسية

وهي مشاركة المواطن في النشاط السياسي من خلال : الانتخاب والترشيح .

اولاً : الانتخاب : الشروط التي يجب توافرها لوصف نظام سياسي بانه ديمقراطي (في الانتخاب) :

- ١- ان يكون الاقتراع سرياً .
- ٢- ان يكون مباشراً وعاماً .
- ٣- ان يكون هناك تنافس سياسي بحرية .
- ٤- عدم وجود قيود بين المرشحين .
- ٥- ان لا تطالها شبهة التزوير .
- ٦- عدم احتكار حزب واحد للحكم ؛ لا يسمح بوجود رأي آخر .

ثانياً الترشيح : مبادئ الترشيح في النظم الديمقراطية :

- ١- فتح باب الترشيح امام جميع المواطنين .
- ٢- مبدأ المساواة بين المواطنين .
- ٣- عدم وضع القيود التي تخلُّ بمبدأ المساواة .
- ٤- عدم حرمان فئة من المواطنين لاسباب غير مقبولة ، كحرمان النساء .
- ٥- عدم حرمان الاشخاص لاسباب سياسية او طبقية او طائفية .

الفرع الثاني : حق التوظيف

اشارت المواثيق الدولية والاقليمية الى حق كل شخص بالتساوي مع الآخرين في تقليد الوظائف العامة في بلده .

الفرع الثالث : حق مخاطبة السلطات العامة

يراد به حق المواطن في تقديم الشكوى نتيجة مظلمة ، وابداء الملاحظات حول اداء السلطات العامة ، سواء الى السلطة التنفيذية او السلطة التشريعية .

المطلب الرابع : الحق في المساواة

الفرع الاول : مفهوم حق المساواة : وهي عدم التمييز والتفرقة بين الافراد الذين تتوفر فيهم شروط واحدة ، ويجب ان يتمتعوا بحماية قانونية متساوية . ولا تعني المساواة (بالتطابق) بل تعني المساواة في المعاملة القانونية .

الفرع الثاني : مظاهر حق المساواة :

- ١- المساواة امام القانون .
 - ٢- المساواة امام الوظائف العامة .
 - ٣- المساواة امام المرافق العامة .
 - ٤- المساواة امام القضاء .
 - ٥- المساواة امام الواجبات والاعباء العامة .
- أ- المساواة في تحمل العبء الضريبي .
ب- المساواة في اداء الخدمة العسكرية .

المبحث الثاني : الحريات الاقتصادية والحقوق الاجتماعية

المطلب الاول: الحريات الاقتصادية

١- حرية التملك : وهي قدرة كل فرد على ان يصبح مالكا ، وفقاً لاحكام القانون .

٢- حرية التجارة والصناعة

المطلب الثاني : الحقوق الاجتماعية

وهي تحقيق العدالة الاجتماعية بين الافراد ، من خلال مساعدة الضعفاء اقتصادياً ، بوسائل عدة .

١- حق العمل

٢- حق الحماية من الفقر والمرض والشيخوخة والعجز عن العمل (الضمان الاجتماعي) .

الفصل الخامس

حقوق الانسان في اعلانات الحقوق والوثائق الاقليمية

المبحث الاول : اعلانات الحقوق الوطنية والعالمية

المطلب الاول : اعلانات الحقوق الوطنية

الفرع الاول : اعلانات الحقوق في بريطانيا

صدرت في بريطانيا وثائق عدة حاولت الحد من سلطات الملوك وطغيانهم ، ومنها :

اولاً : العهد الكبير ١٢١٥م : ونص على :

١- ان لا تفرض ضريبة الا بالموافقة العامة من المملكة . ويعد المجلس الكبير هو المعبر عن قبول الدولة .

٢- لا يوقف او يسجن أي رجل حر او يجرده من املاكه او يعد خارجاً على القانون ، او ينفى او يؤذى بأي طريقة كانت الا بحكم عادل .

٣- العدالة لا تباع ، ولا ترفض ، وليست محل مساومة .

٤- يسمح لجميع الاشخاص بالخروج والعودة لمملكتنا بكل حرية .

ثانياً : وثيقة الحضور البدني ١٦٧٩ م :

صدرت للحد من تعسف المكلفين بحراسة السجون وضباط آخرين ضد المتهمين في قضايا جنائية او شبه جنائية .

ثالثاً : اعلان الحقوق ١٦٨٨ م :

واهم ما ورد فيه :

- ١- احترام القوانين ، اذ لا يجوز للسلطة الملكية ان تعفى من القوانين .
- ٢- ومن حق الرعايا التقدم بعرائض للملك
- ٣- انتخاب اعضاء البرلمان يجب ان يكون حراً .
- ٤- لا يجوز طلب كفالة .
- ٥- لا يجوز فرض غرامة مرتفعة .
- ٦- لا يجوز توقيع عقاب قاسٍ وغير اعتيادي .

الفرع الثاني : اعلانات الحقوق في الولايات المتحدة الامريكية

عانت الولايات المتحدة الامريكية من الاستعمار البريطاني قبل الاستقلال ، وصدرت وثائق عدة تطالب بحرية الوطن والمواطن . وبعد الاستقلال وصدور الدستور عام ١٧٧٦م ، قامت الحرب الاهلية ١٨٦١-١٨٦٥ .

اولاً : اعلان الاستقلال ١٧٧٦م : وان الغاية من صدوره :

- ١- عدم المساواة بين الافراد .
- ٢- عدم وجود السلطة العادلة .

ثانياً : وثيقة الحقوق ١٧٨٩م : وتضمنت :

- ١- حرية العبادة
- ٢- حرية التعبير
- ٣- حرية الصحافة الحرة
- ٤- حق التجمع السلمي .
- ٥- يمنع المعاقبة لاي شخص بدون اتباع الاجراءات القانونية .

ثالثاً : اعلان حقوق المرأة ١٨٤٨م : صدر للمطالبة بانصاف المرأة وتضمن:

- ١- كل الرجال والنساء خلقوا متساوين .
- ٢- ان خالقهم قد منحهم حقوقاً معينة لا يمكنهم التنازل عنها .
- ٣- ان تاريخ البشرية حافل بالمظالم والانتهاكات من جانب الرجل تجاه المرأة ز
- ٤- حق المرأة في الاقتراع .

الفرع الثالث : اعلان الحقوق والمواطن في فرنسا لسنة ١٧٨٩ م :

وتضمن الاعلان بيان الحقوق الطبيعية للانسان ، وهي :

- ١- المساواة .
- ٢- الحرية .
- ٣- الملكية .
- ٤- الامن .
- ٥- مقاومة الطغيان .

اهمية اعلان الحقوق الفرنسي

- ١- اهميته ليس في فرنسا فحسب ، بل لمختلف دول العالم .
- ٢- كان رد فعل ضد الاستبداد والطغيان وسوء استعمال السلطة .
- ٣- انه ليس مجرد عمل نظري يغلب عليه الطابع الفلسفي البحت .
- ٤- كان ذا صبغة عملية بالغة .
- ٥- تأثر الاجيال اللاحقة بأغلب الافكار الواردة فيه .
- ٦- اصبح مرجعاً لكل ما صدر بعده من موثيق .
- ٧- ان اغلب عباراته لا زال لها صدى وتأثير حتى وقتنا الحاضر .

المطلب الثاني : الاعلانات العالمية لحقوق الانسان

- ١- الاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر في عام ١٩٤٨ .
- ٢- اعلان طهران عام ١٩٦٨ .
- ٣- اعلان وبرنامج عمل فينا عام ١٩٩٣ .
- ٤- اعلان الامم المتحدة بشأن الألفية ٢٠٠٠ .

وتضمنت هذه الاعلانات حق المساواة والحرية والتملك ، وحرية الرأي ، وحق العمل والتعليم ، والانتخابات ، والحق في محاكمة علنية . ولجميع الشعوب الحق في تقرير المصير ، ومحاربة الفقر ، وحماية الاقليات ، واحترام حقوق المرأة والطفل ، وحماية حقوق المعوقين ، وحماية البيئة .